



سياسة تدريب أعضاء كل من مجلس الإدارة
ولجان المجلس والإدارة التنفيذية

إصدار عام ٢٠٢٣م

(المادة: ١) تمهيد

إن التدريب والتأهيل المستمر لأعضاء كل من مجلس الإدارة ولجان المجلس والإدارة التنفيذية أصبح من الأركان الأساسية لقواعد الحوكمة الرشيدة، حيث أنه يساهم بشكل كبير في تعزيز أداء الجمعية، وذلك من خلال قيام كل منهم بممارسة المهام والمسؤوليات المناطة بهم على أكمل وجه، ويوفر لهم الفهم والمعرفة المناسبة لكافة الموضوعات ذات الصلة بأنشطة الجمعية، ويجعلهم ملمين بأخر المستجدات في المجالات الإدارية والمالية والاقتصادية ذات الصلة، ذلك بالإضافة إلى القدرة على التخطيط الاستراتيجي وفق احتياجات الجمعية ومن ثم تحقيق أهداف الجمعية .

تهتم الجمعية بتدريب وتأهيل أعضاء كل من مجلس الإدارة ولجان المجلس والإدارة التنفيذية، وتضع البرامج اللازمة لذلك.

(المادة: ٢) السياسة

١- على مجلس الإدارة إعداد برامج تدريب لأعضاء كل من مجلس الإدارة واللجان المنبثقة من المجلس والإدارة التنفيذية المعنيين حديثاً للتعريف بسير عمل الجمعية وأنشطتها، وبخاصة ما يلي:

(أ) استراتيجية الجمعية وأهدافها.

(ب) الجوانب المالية والتشغيلية لأنشطة الجمعية.

(ج) التزامات أعضاء مجلس الإدارة ومهامهم ومسؤولياتهم وحقوقهم.

(د) مهام لجان الجمعية واختصاصاتها.

(هـ) الالتزامات القانونية والرقابية الملقاة على عاتق أعضاء مجلس الإدارة والجمعية.

٢- على مجلس الإدارة وضع الآليات اللازمة لحصول كل من أعضاء المجلس ولجان المجلس والإدارة التنفيذية على برامج ودورات تدريبية بشكل مستمر، بغرض تنمية مهاراتهم ومعارفهم في المجالات ذات العلاقة بأنشطة الجمعية من أجل تسهيل قيامهم بمسؤولياتهم وذلك عن طريق:

(أ) تنظيم دورات تدريبية وورش عمل.

(ب) مواد تثقيفية تحوي معلومات عن مجال نشاط الجمعية والمنافسين ومقارنتها بهم.

(ج) زيارات دورية لوحدة ومواقع التشغيل، عادة كجزء من جدول اجتماعات المجلس المعتادة.



٣- يتعين على الإدارة التنفيذية بالجمعية تزويد أعضاء مجلس الإدارة ولجان المجلس بجميع المعلومات والبيانات والوثائق والسجلات اللازمة، على أن تكون كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة وفي الوقت المناسب، لتمكينهم من أداء واجباتهم ومهامهم. ويتعين عليها تقديم عروض منتظمة لأعضاء المجلس ولجانه بشأن أنشطة الجمعية وأنشطة العمل المقترحة، والأداء النسبي للجمعية مقارنة بالجمعيات الأخرى، فضلاً عن تقديم عروض حول المعايير المحاسبية ومعايير المراجعة والضرائب والمتطلبات النظامية الأخرى على التوالي.

٤- يتعين أن يوافق مجلس الإدارة مسبقاً على أنشطة التطوير المهنية / الشخصية للأعضاء، ولذا يجب إعداد ميزانية التدريب على أساس هذه الموافقة. يمكن أن تنص ميزانية التدريب على الحد الأدنى لعدد الدورات التدريبية الخارجية في السنة على أن يكون أحد هذه الدورات التدريبية في المجال ذات الصلة. لا يجوز استخدام مخصصات الميزانية إلا لسداد رسوم الدورات ونفقات السفر والإقامة الأساسية المعقولة وشراء مواد الدورة التدريبية وأي نفقات يومية صحيحة على النحو المبين في الإجراءات المالية الخاصة بالجمعية. وتتحمل الجمعية تكاليف التدريب وتؤمن تذاكر السفر في الذهاب والعودة كما تؤمن وسائل المعيشة من مأكّل ومسكن وتنقلات داخلية.

٥- يقوم المدير التنفيذي للجمعية مع مسؤول الموارد البشرية بالمراجعة السنوية للاحتياجات اللازمة من المهارات أو الخبرات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة التنفيذية وتحديد جوانب الضعف والقوة وإعداد برامج تدريب مقترحة ورفعها للمجلس.

(المادة: ٣) اعتماد ونشر وتنفيذ ومراجعة السياسة

تُعتمد هذه السياسة وأي تعديل لاحق عليها من مجلس الإدارة في الجمعية، ويُعتمد العمل بهذه السياسة من تاريخ اعتمادها، ويبلغ بها جميع موظفي الجمعية المعنيين، ويسري العمل بأيّ تعديل لاحق لها ابتداءً من تاريخ ذلك التعديل.



اعتماد مجلس إدارة الجمعية

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في دورته الثانية سياسة تدريب أعضاء كل من مجلس الإدارة ولجان المجلس و الإدارة التنفيذية بموجب اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/١) بتاريخ ١٤٤٤/٦/٢٤هـ الموافق ٢٠٢٣/١/١٧م، وتحل هذه السياسة محل أي سياسة لتدريب أعضاء كل من مجلس الإدارة ولجان المجلس و الإدارة التنفيذية وضعت سابقاً.

| م | الاسم | الصفة | التوقيع |
|---|------------------------------|-------------------------|---------|
| ١ | نسرین محمود رفقی أبو طه | رئيسة مجلس الإدارة | |
| ٢ | محمد أحمد جبران الفمري | نائب رئيسة مجلس الإدارة | |
| ٣ | محمد علي محمد العطاس | عضو مجلس إدارة | |
| ٤ | بخت عتيق عبد الكريم الزهراني | عضو مجلس إدارة | |
| ٥ | علي سليمان أحمد الزهراني | عضو مجلس إدارة | |



